

شرح الزركشي على مختصر الخرقى

@ 137 @ اليمين على حسب الجواب والى أعلم . .

قال : وإن كان معقوداً ببناء أحدهما كان له مع يمينه . .

ش : لأنه ترجح بالعقد ببنائه دون صاحبه ، واليمين في جنبة أقوى المتداعيين ، لكن شرط هذا العقد أن لا يمكن إحداثه عادة ، عند القاضي وأبي البركات ، وظاهر كلام الخرقى الإِطلاق ، والى أعلم . .